



CENTRAL BANK OF KUWAIT

قطاع الرقابة

التحديث الذي تم على دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار

« الجزء الثاني »

أُجري التحديث على الأبواب والفصول التالية، وجاءت التفاصيل والإضافات كما يلي :-

الباب	الفصل	التحديث السابع نوفمبر ٢٠٠٧
١	٦	تم إضافة : و - ز - ح - ط - ي - ك - ل وتعديل صفحات (٢،٢)
١	٧	تم إضافة : د - هـ وتعديل صفحة (٩)
٢	القرارات الوزارية (١٠)	تم التعديل على بعض مواد اللائحة التنفيذية لتنظيم تداول الأوراق المالية وصناديق الإستثمار.



CENTRAL BANK OF KUWAIT

قطاع الرقابة

التحديث الذي تم على دليل التعليمات الخاصة
بالرقابة على شركات الإستثمار

« الجزء الثاني »

أُجري التحديث على الأبواب والفصول التالية، وجاءت التفاصيل والإضافات كما يلي :-

الباب	الفصل	التحديث الثامن نوفمبر ٢٠٠٩
١	٢	تم إضافة : د - هـ - و - ز وتعديل صفحة (٤٠)
١	٣	تم إضافة : ب - ج وتعديل صفحة (١)
١	٥	تم إضافة : ج
١	٦	تم إضافة : م - ن وتعديل صفحات (٢ إلى ٦، ٩، ١٢، ١٥، ٢٠، ٢١، ٢٤، ٢٦، ٢٩، ٣٤)
١	٧	تم إضافة : و - ز - ح



CENTRAL BANK OF KUWAIT

قطاع الرقابة

التحديث الذي تم على دليل التعليمات الخاصة

بالرقابة على شركات الإستثمار

« الجزء الثاني »

أُجري التحديث على الأبواب والفصول التالية، وجاءت التفاصيل والإضافات كما يلي :-

الباب	الفصل	التحديث التاسع مايو ٢٠١٠
١	٢	تم إضافة : ح - ط - ي - ك - ل - م وتعديل صفحة (٤٨)
١	٥	تم إضافة : د
١	٦	تم إضافة : س

دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار
« الجزء الثاني »

المحتويات	تاريخ آخر تعليمات سارية
<p>الباب الأول</p> <p>ثانياً : التعليمات الصادرة لشركات الإستثمار التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية :</p> <p>(١) تعليمات بشأن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية:</p> <p>أ - تعيين هيئة للرقابة الشرعية، وموافاة بنك الكويت المركزي بأسماء أعضائها.</p> <p>ب - تعليمات رقم (٢/رس/١٩٩٧/٢٥) بشأن شروط تعيين واختصاصات هيئة الرقابة الشرعية في شركات الإستثمار الإسلامية.</p> <p>ج - تعميم بشأن إلغاء البند "ثالثاً" من التعليمات الصادرة بشأن شروط تعيين واختصاصات هيئة الرقابة الشرعية.</p>	<p>١٩٩٤/٩/١٤</p> <p>١٩٩٧/٦/٩</p> <p>١٩٩٩/٥/١٢</p>
<p>(٢) البيانات والإحصاءات التي تقدمها شركات الإستثمار التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية إلى بنك الكويت المركزي:</p> <p>أ - البيانات والإحصاءات الدورية التي يتم تقديمها إلى بنك الكويت المركزي.</p> <p>ب - تعميم بشأن ضرورة قيام الشركات الإسلامية بتقديم المعلومات والكشوف والبيانات الإحصائية المطلوبة، وكذا ضرورة تقديم الميزانية العامة وحساب الأرباح والخسائر خلال ثلاثة شهور من تاريخ انتهاء سنتها المالية.</p> <p>ج - تعميم رقم (٢/رب/أ/رس/١٧٨/٢٠٠٥) بشأن بيان بالبند خارج الميزانية.</p> <p>د - تعميم رقم (٢/رس، رس/أ/١٨٣/٢٠٠٥) بشأن إرسال البيانات الدورية خلال خمسة أيام عمل عن طريق خط الإتصال المباشر مع بنك الكويت المركزي.</p>	<p>٢٠٠٠/٧/١١</p> <p>٢٠٠١/٤/١٧</p> <p>٢٠٠٥/٦/١٣</p> <p>٢٠٠٥/١٢/١١</p>

دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار
« الجزء الثاني »

المحتويات	تاريخ آخر تعليمات سارية
هـ - تعميم بشأن المفاهيم المتعلقة بالتسويات الخاصة ببند "حقوق المساهمين" ببيانات الوضع المالي لشركات الإستثمار والتي يتم إبلاغها بشكل دوري إلى بنك الكويت المركزي.	٢٠٠٨/٧/٢
و - تعميم بشأن موافاة البنك المركزي ببيان حجم الأموال المدارة والبنود خارج الميزانية بشكل نصف شهري وفقاً لطبيعة العمل.	٢٠٠٨/٩/٤
ز - تعميم بشأن موافاة البنك المركزي ببيان عن الإلتزامات الإئتمانية غير القابلة للإلغاء لمنح الإئتمان والمشتقات المالية لصالح العملاء.	٢٠٠٩/٥/١٤
ح - تعميم بشأن مفهوم الإلتزامات الإئتمانية غير القابلة للإلغاء لمنح الإئتمان.	٢٠١٠/٤/٤
ط - تعميم رقم (٢/رس، رس/أ/٣٠٢/٢٠١٠) بشأن تطوير الإطار الرقابي على شركات الإستثمار، ويشمل تطبيق ثلاث معايير رقابية جديدة في مجالات: الرفع المالي - السيولة - الإقتراض الخارجي.	٢٠١٠/٦/٩
ي - تعميم رقم (٢/رس، رس/أ/٢٦٢/٢٠١٠) بشأن توضيح مفهوم "إجمالي الإلتزامات" المذكور في التعميم المؤرخ ٢٠١٠/٦/٩ والمستخدم في احتساب معياري الرفع المالي والسيولة السريعة.	٢٠١٠/٧/٨
ك - تعميم بشأن ضرورة مراعاة الدقة عند إعداد بيانات المعايير الرقابية المشار إليها بالتعميم رقم (٢/رس، رس/أ/٣٠٢/٢٠١٠) ومطابقتها مع بيان المركز المالي للشركة على أساس مجمع (يشمل الشركة الأم وشركاتها التابعة).	٢٠١٠/٩/٢١
ل - تعميم بشأن الطلب من بعض شركات الإستثمار موافاة بنك الكويت المركزي بالإجراءات والبرنامج الزمني الموضوع من قبل الشركة لتحقيق الإلتزام بالمعايير الرقابية الواردة بالتعميم رقم (٢/رس، رس/أ/٣٠٢/٢٠١٠).	٢٠١٠/٩/٢٧

دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار
« الجزء الثاني »

المحتويات	تاريخ آخر تعليمات سارية
<p>م - تعميم رقم (٢/رس، رس أ/٢٦٦/٢٠١٠) بشأن أسلوب اعتماد جدول المعايير الرقابية الجديدة (الرفع المالي - السيولة السريعة - الإقتراض الخارجي) الذي يتم موافاة البنك المركزي به على أساس ربع سنوي.</p>	٢٠١٠/١٠/١٢
<p>(٣) نظام مركزية المخاطر:</p> <p>أ - تعميم رقم (٢/رب، رب أ، رس، رس أ/٩٧/٢٠٠٣) بشأن نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة بتطبيقه.</p> <p>ب - تعميم رقم (٢/رب، رب أ، رس، رس أ/٢١٤/٢٠٠٨) بشأن نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.</p> <p>ج - تعميم بشأن كيفية تطبيق البندين (٤،٣) من التعميم رقم (٢/رب، رب أ، رس، رس أ/٢١٤/٢٠٠٨).</p>	٢٠٠٣/٦/٢٢ ٢٠٠٨/٤/٢ ٢٠٠٨/٧/٣
<p>(٤) التعليمات الصادرة بشأن ترشيد وتنظيم السياسة التمويلية:</p> <p>أ - تعليمات رقم (٢/رس/٨٢/٢٠٠١) بشأن ترشيد وتنظيم السياسة التمويلية.</p> <p>ب - تعليمات رقم (٢/رس/٨٥/٢٠٠١) بشأن عمليات الإستثمار والتمويل لأغراض المتاجرة في الأسهم في سوق الكويت للأوراق المالية.</p> <p>ج - البيانات المقدمة عن عمليات الإستثمار والتمويل الموجه لأغراض المتاجرة في الأسهم في سوق الكويت للأوراق المالية.</p> <p>د - تعميم بشأن التمويل المقدم لتنفيذ أعمال ومشروعات خارج دولة الكويت.</p>	٢٠٠١/٤/٢٤ ٢٠٠١/٤/٢٤ ٢٠٠١/٤/٣٠ ٢٠٠٣/٥/١٤

تابع / دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار

« الجزء الثاني »

تاريخ آخر تعليمات سارية	المحتويات
<p>٢٠٠١ / ٤ / ٢٤</p> <p>٢٠٠٤ / ١ / ١٤</p> <p>٢٠٠٩ / ١١ / ١٨</p> <p>٢٠١٠ / ٨ / ٩</p>	<p>٥) الحدود القصوى للتركز التمويلي:</p> <p>أ - تعليمات رقم (٢/رس/٨٢/٢٠٠١) بشأن الحد الأقصى لمقدار التزام العميل الواحد قبل شركة الإستثمار.</p> <p>ب - تعميم رقم (٢/رس/١٥٣/٢٠٠٤) بشأن الالتزام بالحد الأقصى للتركز التمويلي للعميل الواحد.</p> <p>ج - تعميم رقم (٢/رب أ، رس أ/٢٥١/٢٠٠٩) بشأن موافقتنا بنموذج تفاصيل الإلتزامات التمويلية المستثناه من الحدود القصوى للتركز التمويلي (أ.م ٢٨) ونموذج مدى الإلتزام بالحد الأقصى لإجمالي التركزات التمويلية الكبيرة (أ.م ٢٩).</p> <p>د - تعميم رقم (٢/رس أ/٢٦٤/٢٠١٠) بشأن تطبيق الحدود القصوى للتركز التمويلي للعميل الواحد وفقاً للتعليمات الصادرة بتاريخ ٢٤/٤/٢٠٠١، وذلك على المستوى المجمع (الشركة الأم وشركاتها التابعة).</p>
<p>٢٠٠١ / ٤ / ٢٤</p> <p>٢٠٠٢ / ٥ / ١٩</p> <p>٢٠٠٤ / ٦ / ٨</p> <p>٢٠٠٥ / ١ / ٦</p>	<p>٦) الضوابط والقواعد لعمليات التمويل الإستهلاكي وغيرها من عمليات التمويل الشخصي المقسط</p> <p>أ - تعليمات رقم (٢/رس/٨٤/٢٠٠١) بشأن الضوابط والقواعد التي يتعين الإلتزام بها بالنسبة لعمليات التمويل الإستهلاكي وغيرها من عمليات التمويل الشخصي المقسط.</p> <p>ب - تعميم بشأن وضع حد أقصى لعمليات التمويل الإستهلاكي وغيرها من عمليات التمويل الشخصي المقسط.</p> <p>ج - تعميم رقم (٢/رس أ/١٦٣/٢٠٠٤) بشأن ضوابط وقواعد عمليات التمويل الاستهلاكي وغيرها من عمليات التمويل الشخصي المقسط.</p> <p>د - تعميم رقم (٢/رس أ/١٧٤/٢٠٠٥) بشأن إلغاء الحد الأقصى لمجموع ما يمكن منحه للعملاء من عمليات التمويل الإستهلاكي وغيرها من عمليات التمويل الشخصي المقسط.</p>

تابع / دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار

« الجزء الثاني »

تاريخ آخر تعليمات سارية	المحتويات
٢٠٠٦/٢/٧	هـ- تعميم رقم (٢/رب، أ، رس/١٨٥/٢٠٠٦) بشأن تحديد مفهوم الحد الأقصى المقرر للتمويل الإستهلاكي وغيرها من عمليات التمويل المقسط للعميل الواحد، وكذا وضع حد أقصى للفترة الزمنية التي يتم خلالها سداد الدفعة الأخيرة لهذا التمويل.
٢٠٠٧/١/٢٤	و- تعميم بشأن أجور التأمين التي يتحملها عملاء التمويل الإستهلاكي والمقسط.
٢٠٠٧/٢/١٣	ز - تعميم رقم (٢/رب، رب، أ، رس، رس/٢٠٢/٢٠٠٧) بشأن الإجراءات التي يتعين على البنوك وشركات الإستثمار المحلية الإلتزام بها لدى تصويب المخالفات القائمة لديها لأسس وقواعد منح القروض (عمليات التمويل) الإستهلاكية والمقسطة.
٢٠٠٧/٣/١٢	ح - تعميم رقم (٢/رس/٢٠٣/٢٠٠٧) بشأن إدخال تعديلات على ضوابط وقواعد عمليات التمويل الإستهلاكي وغيرها من عمليات التمويل الشخصي المقسط.
٢٠٠٧/٤/١٥	ط - تعميم رقم (٢/رس، رس/٢٠٥/٢٠٠٧) بشأن رسوم السداد المبكر على القروض (عمليات التمويل) الإستهلاكية والمقسطة.
٢٠٠٧/٥/٣	ي - تعميم بشأن التأكيد على أن الشهادة المطلوب تقديمها تكون موقعة من كَليِّ مراقبي الحسابات بالإلتزام بتصويب كافة المخالفات القائمة لدى الشركات لأسس وقواعد منح القروض (عمليات التمويل) الإستهلاكية والمقسطة.
٢٠٠٧/١٠/٩	ك - تعميم إلى مراقبي حسابات البنوك وشركات الإستثمار بشأن استكمال البيانات الخاصة بتصويب المخالفات.
٢٠٠٧/١١/١٩	ل - تعميم بشأن تكليف كَليِّ مراقبي حسابات شركات الإستثمار للقيام بعملية تدقيق القروض (عمليات التمويل) الإستهلاكية والمقسطة الممنوحة خلال الفترة من ٢٣/١/٢٠٠٧ وحتى ٣١/١٢/٢٠٠٧، وتقديم تقرير بهذا الشأن في موعد أقصاه نهاية إبريل ٢٠٠٨.

تابع / دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار
« الجزء الثاني »

تاريخ آخر تعليمات سارية	المحتويات
٢٠٠٨/٣/٢٤	م - تعميم رقم (٢/ رب أ، رس أ/٢١٥/٢٠٠٨) في شأن إدخال تعديلات على الضوابط والقواعد التي يتعين الإلتزام بها بالنسبة لعمليات التمويل الاستهلاكي والتمويل الشخصي المقسط.
٢٠٠٨/٥/٧	ن - تعميم رقم (٢/ رب أ، رس، رس أ/٢١٦/٢٠٠٨) بشأن إدخال تعديلات على جداول بيانات القروض الاستهلاكية وغيرها من القروض المقسطة (الإسكانية).
٢٠١٠/٤/١	س - تعميم رقم (٢/ رب أ، رس أ/٢٥٧/٢٠١٠) للإلتزام بكافة الشروط المقررة بالتعليمات الصادرة بشأن قواعد وأسس منح التمويل الإستهلاكي والمقسط.
	(٧) قواعد وأسس تصنيف عمليات الإستثمار والتمويل المقدمة للعملاء:
١٩٩٩/٧/٢٧	أ - قواعد وأسس تصنيف عمليات التمويل المقدمة للعملاء، وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية، واحتساب مخصصاتها، وكيفية معالجة الإيرادات الناتجة عنها.
٢٠٠٠/١١/١٤	ب - تعميم بشأن تعديل الجدول رقم (١) من تعليمات قواعد وأسس تصنيف عمليات الإستثمار والتمويل المقدمة للعملاء، وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية، واحتساب مخصصاتها، وكيفية معالجة الإيرادات الناتجة عنها.
٢٠٠٥/٥/٢	ج - تعميم رقم (٢/ رس أ/١٧٧/٢٠٠٥) بشأن تعديل الفقرة الأولى من البند ثانياً وإضافة عبارة إلى تعليمات قواعد وأسس تصنيف عمليات التمويل المقدمة للعملاء.
٢٠٠٧/١/٢٩	د - تعميم رقم (٢/ رس أ/٢٠١/٢٠٠٧) بشأن توحيد مفاهيم إعداد جداول سياسة تصنيف عمليات التمويل والإستثمار وفقاً للتعليمات الصادرة بشأن قواعد وأسس عمليات الإستثمار والتمويل المقدمة للعملاء وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية واحتساب مخصصاتها.

تابع / دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار
« الجزء الثاني »

تاريخ آخر تعليمات سارية	المحتويات
٢٠٠٧/٣/١٢	هـ - تعميم رقم (٢ / رس أ/ ٢٠٤ / ٢٠٠٧) بشأن تعديل نسبة المخصص العام على عمليات الإستثمار والتمويل التي لم يتم تكوين أية مخصصات محددة لها.
٢٠٠٨/٦/٢	و - تعميم رقم (٢ / رب، رب أ، رس، رس أ/ ٢٢١ / ٢٠٠٨) بشأن إعداد البيانات المالية المجمعة.
٢٠٠٨/٧/١٧	ز - تعميم بشأن كيفية إدراج عمليات الإستثمار والتمويل غير المنتظمة للعملاء ضمن الجدول رقم (٥) والملحقة بتعليمات قواعد وأسس تصنيف عمليات الإستثمار والتمويل المقدمة للعملاء وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية، واحتساب مخصصاتها وكيفية معالجة الإيرادات الناتجة عنها.
٢٠٠٨/١١/٢٠	ح - تعميم رقم (٢ / رس، رس أ/ ٢٣٢ / ٢٠٠٨) بشأن معالجة الفائض في المخصصات العامة الناتج عن تخفيض نسب هذه المخصصات.

تابع / دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار
« الجزء الثاني »

المحتويات	المسلسل
الباب الثاني	
ثالثا: القرارات الوزارية والقوانين المتعلقة بتنظيم أعمال شركات الإستثمار	
<u>الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي</u>	
المرسوم بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٨١ بشأن مزاولة مهنة مراقبة الحسابات، ومذكرته الإيضاحية.	١
القرار الوزاري رقم (٤) لسنة ١٩٨٥ بشأن إعداد وتقديم البيانات الحسابية الختامية لعام ١٩٨٤، والمبادئ المحاسبية المتعلقة بمعاملات بيع الأسهم بالأجل والإستثمارات في الأسهم والأراضي والعقارات، الواجب اتباعها من قبل الشركات بكافة أنواعها القانونية عند إعداد هذه البيانات.	٢
قرار وزاري في شأن تنظيم رقابة بنك الكويت المركزي على شركات الإستثمار، ومذكرته الإيضاحية.	٣
القرار الوزاري رقم (٣٣) بتعديل أحكام المادة (٢٠) من القرار الوزاري الصادر في شأن تنظيم رقابة بنك الكويت المركزي على شركات الإستثمار.	٤
القرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ١٩٨٧ في شأن تنظيم شراء الشركة المساهمة لأسهمها، وكيفية استخدام الأسهم المشتراة والتصرف بها.	٥
القرار الوزاري رقم (١١) لسنة ١٩٨٨ بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ١٩٨٧ في شأن شراء الشركة المساهمة لأسهمها، وكيفية استخدام الأسهم المشتراة والتصرف بها.	٦
القرار الوزاري رقم (١٨) لسنة ١٩٩٠ بشأن إلزام الشركات باتباع مبادئ المحاسبة الدولية في إعداد بياناتها المالية.	٧
القرار الوزاري رقم (١١٠) في شأن إعداد القوائم المالية للشركات والمؤسسات للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/١٩٩١.	٨

تابع / دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار
« الجزء الثاني »

المحتويات	المسلسل
المرسوم بالقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٩٠ في شأن تداول الأوراق المالية، وإنشاء صناديق الإستثمار.	٩
اللائحة التنفيذية لتنظيم تداول الأوراق المالية وصناديق الإستثمار.	١٠
القرار الوزاري رقم (٢٨) في شأن إخضاع شركات الإستثمار المسجلة في سوق الكويت للأوراق المالية لأحكام المادة (٦٨) من القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨.	١١
المرسوم بالقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٩٢ بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية.	١٢
القرار الوزاري رقم (٦٠) لسنة ١٩٩٢ بشأن إجراءات وأوضاع وشروط اندماج الشركات، وكيفية تقويم أصولها.	١٣
القرار الوزاري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٣ في شأن إلغاء القرار الوزاري رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٢ بإخضاع شركات الإستثمار المسجلة في سوق الكويت للأوراق المالية لأحكام المادة (٦٨) من القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ والقوانين المعدلة له.	١٤
القانون رقم (٥١) لسنة ١٩٩٤ في شأن تعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١٥) لسنة ١٩٦٠.	١٥
القانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية.	١٦
القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٨ بشأن الترخيص في تأسيس شركات للإجارة والإستثمار، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (٥٤٣).	١٧
القرار الوزاري رقم (٢٧٣) لسنة ١٩٩٩ بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ١٩٨٧ والمعدل بالقرار الوزاري رقم (١١) لسنة ١٩٨٨ في شأن تنظيم شراء الشركة المساهمة لأسهمها وكيفية استخدام الأسهم المشتراة والتصرف فيها.	١٨
القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠١ في شأن إنشاء نظام لتجميع المعلومات والبيانات الخاصة بالقروض الإستهلاكية والتسهيلات الإئتمانية المرتبطة بعمليات البيع بالتقسيط.	١٩

تابع / دليل التعليمات الخاصة بالرقابة على شركات الإستثمار
« الجزء الثاني »

المحتويات	المسلسل
القرار الوزاري رقم (٣٣٧) لسنة ٢٠٠٤ بشأن نظام خيار شراء الأسهم للموظفين في الشركات المساهمة.	٢٠
القرار الوزاري رقم (٣٦٦) لسنة ٢٠٠٥ المتعلق بزيادة رأس مال الشركات المساهمة العامة والمقفلة.	٢١